|  |
| --- |
| جمهورية العراقوزارة التعليم العالي والبحث العلميجامعة بابل |



**رئاسة جامعة بابل**

**سياسات الجامعة الخاصة بأهداف التنمية المستدامة**

**اعداد**

**اللجنة الدائمة لإعداد ومراجعة السياسات**

|  |  |
| --- | --- |
|  | **اعضاء اللجنة** |
| العضو 5: أ. د. زينب عبد الرزاق عبودالعضو 6: أ.م. د. هلال عبد الحسين عبود الليباويالعضو 7: م. د. بشرى محمد كاظم المطيري | العضو 1: أ. د. عباس نوري خضير العضو 2: أ. د. أسماعيل صعصاعالعضو 3: أ .د. فالح حسن كاطع العضو 4: أ. د. أياد محمد جبر |
|  | **رئيس اللجنة:** أ. د. قحطان هادي الجبوري  |

|  |
| --- |
| ©جامعة بابل-الرئاسة- وحدة تصنيف الجامعاتجميع الحقوق محفوظةايلول 2021<http://www.uobabylon.edu.iq/><http://sustainability.uobabylon.edu.iq/> |

|  |  |
| --- | --- |
| UoBPP-19 | **رقم السياسة** |
|  أضف تاريخًا مستقبليًا عندما تدخل السياسة حيز التنفيذ بهذا التنسيق: شهر /يوم / سنة .  | **تاريخ النفاذ او الصلاحية** |
| 30/10/2021 | **تاريخ المصادقة** |
| (https://iso.uobabylon.edu.iq/download/SCAN0002.PDF وتم مراجعة الساسة واعداد بيان السياسة في اكتوبر 2021 | **تاريخ المراجعة (التنقيح)** |
| من اجل طمر المواد الخطرة والتخلص من النفايات وذلك لأنها تضر بصحة الطلبة والمنتسبين كافة أو أي نوع من الكائنات الحية نتيجة سميتها العالية أو لعدم إمكانية تحللها وتسببها بأمراض على المدى الطويل. | **الغرض من السياسة** |
| * برنامج الأمم المتحدة لضمان الاستدامة وحماية البيئة لعام 1972.
* قانـون وزارة البيئة العراقية رقم (37) لسنة 2008.
* القانون العراقي – حماية وتحسين البيئة رقم (27) لسنة 2009.
 | **مجال او اطار السياسة** |
| * شعبة الاشعاعات والمواد الكيميائية الخطرة
* مركز بحوث البيئة
* الملاكات التدريسية والوظيفية والطلبة في جامعة بابل.
 | **الفئة المستهدفة** |
| رئيس جامعة بابل  | **جهة المصادقة** |
| الجهات المسؤولة وذات الصلة المسؤولة عن التنفيذ والإدارة:* رئيس الجامعة.
* مساعد رئيس الجامعة للشؤون الادارية والمالية.
* مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية.
* رؤساء الاقسام العلمية.
* الهيئة التدريسية كافة.
* التشكيلات الادارية في رئاسة الجامعة والكليات كافة.
 | **الجهة المسؤولة** |
| الإدارات أو المكاتب الرئيسية التي يجب إخطارها/ اشعارها بالسياسة بعد المصادقة والاعمام:* وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ودوائرها.
* وزارة الصحة.
* وزارة البيئة.
* ديوان محافظة بابل.
* مديرية بيئة محافظة بابل.
* رئيس الجامعة.
* مساعد رئيس الجامعة للشؤون الادارية والمالية.
* مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية.
* العمداء ومعاونيهم في كليات الجامعة.
* تشكيلات الجامعة – المراكز والاقسام كافة
* قسم الدراسات والتخطيط.
* قسم ضمان الجودة.
* الملف الدوار.
 | **الجهات التي يجب اطلاعها على اعمام السياسات** |
| * دليل السياسات العامة والاجراءات الادارية في جامعة بابل الخاصة بأهداف التنمية المستدامة.
* موقع جامعة بابل الرسمي باللغة العربية.
* موقع جامعة بابل الرسمي باللغة الانكليزية.
* اشعار رسمي الى تشكيلات الجامعة الادارية : كليات واقسام الرئاسة كافة.
 | **مواقع نشر السياسات** |
| سياسة طمر المواد الخطرة والتخلص من النفايات  | **عنوان السياسة** |
| * المواد الخطرة : أي مادة صلبة أو سائلة أو غازية قد تؤذي البشر أو الكائنات الحية الأخرى أو الأملاك أو البيئة . (المصدر : [ويكيبيديا](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%A7%D8%AF%D8%A9_%D8%AE%D8%B7%D8%B1%D8%A9))
* النفايات :هي مجمل مخلفات الأنشطة الإنسانية المنزلية والزراعية والصناعية والإنتاجية، أي كل المهملات المتروكة في مكان ما، والتي يهدد إهمالها ويسيء إلى الصحة والسلامة العامة.
* التلوث : يعني وجود اي من الملوثات في البيئة بكمية او تركيز او صفة طبيعية تؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالإنسان او الكائنات الحية .
* حماية البيئة : يعني المحافظة على مكونات البيئة والارتقاء بها ومنع تدهورها او تلويثها او الإقلال من حدة التلوث.
* تحسين البيئة : هي مجموعة التدابير والإجراءات المتخذة التي من شأنها إلغاء الآثار البيئية السلبية او تخفيفها إلى المستويات المقبولة محلياً وفقا للتشريعات الوطنية والمعايير الدولية المعتمدة .
 | **التعاريف والمصطلحات** |
| وفقاً لالتزام جامعة بابل باحترام وحماية حقوق الإنسان من الناحية الصحية والبيئية ستستمر الجامعة بتحقيق الأهداف التالية :* الالتزام بالطرق العلمية والعملية للتخلص من النفايات والمواد الخطرة والتي تضمن عدم وصول هذه النفايات الى اي من مكونات البيئة من تربة او مياه سطحية وجوفية او الى الهواء الجوي, أينما وجدت هذه النفايات فيما يخص البيئة الداخلية أو الخارجية لكافة تشكيلات الجامعة. ومن أهم طرق التخلص من النفايات والمواد الخطرة التي سيتم اتباعها هي:
* الحرق: استخدام المحارق للتخلص من النفايات الطبية والنفايات الأخرى لضمان القضاء على أي نوع من الفيروسات الموجودة فيها.
* الدفن: دفن النفايات المشعة في عبوات أو كبسولات آمنة لغرض عدم تسربها الى سطح أو باطن الأرض .
* إعادة تغليف ودفن المواد المشعة مع ضمان عزلها ومنع تفاعلها.
* الالتزام بضوابط وتعليمات الجامعة ذات العلاقة باستخدام المواد المشعة في مختبرات علوم الفيزياء والكيمياء والبايولوجي والمراكز البحثية كافة.
 | **بيان السياسة** |
| * تفعيل الدور الرقابي بتطبيق الضوابط و التعليمات الخاصة بآليات طمر المواد الخطرة والتخلص من النفايات لتأمين السلامة الصحية للبيئة التعليمية والادارية وفقاً لالتزام الجامعة بقوانين حماية البيئة.
* تطبيق ما جاء في مواد القوانين اعلاه.
 | **الاجراءات الادارية** |
| توصي اللجنة بزيادة التخصيصات المالية السنوية لهذه الاغراض لأهميتها. | **الملاحظات الأخرى** |

اسم الملف :

Arabic\_UoBPP\_19\_2021.docx

تمت المراجعة في اجتماع اللجنة المنعقد بتاريخ 7/10/2021